مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية
ISSN: 2352-975X ELBAHITH for Academic Studies EISSN: 2588-2368
المجلد: 07 / العدد: 02 / السنة: 2020 / ص ص: 1321 ـ 1344

الجباية المحلية ومساهمتها في التمويل المحلي والتنمية المحلية المستدامة

دراسة حالة بلدية تازولت ولاية باتنة للفترة (2015-2018)

The Local Collection And Its Contribution To Local Finance And Sustainable Local Development -Tazult Municipality Case Study, Batna Province (2015-2018)

تاريخ الإرسال: 2020/02/20 تاريخ القبول: 2020/04/14

أقوجيل أيوب (*)
مخبر التنمية المحلية المستدامة
جامعة المدية - الجزائر
agoudjil.ayoub@univ-medea.dz

يرقي جمال
جامعة المدية - الجزائر
Irki.djamel@gmail.com

ملخص:

تعتبر الموارد الذاتية للجماعات الإقليمية من أهم مصادر التمويل المحلي وهي المحرك الأساسي في التمويل المحلي المستدام والتنمية المحلية المستدامة وذلك لما تحمله من أهمية كبيرة في تحقيق التنمية سواء على المستوى المحلي أو المستوى الوطني، بحيث تعتبر من أهم مصادر التمويل لمالية الجماعات الإقليمية، لهذا جاءت هذه الدراسة التي سنحاول فيها تسليط الضوء على أهم الموارد الذاتية للجماعات الإقليمية ومدى فعاليتها في التمويل المحلي والتنمية المحلية المستدامة، من خلال دراسة تطبيقية في بلدية تازولت ولاية باتنة للفترة (2015-2018)، وإبراز علاقة الموارد المالية المحلية بالتمويل المحلي وبمشاريع التنمية المحلية، هذا وقد توصلت الدراسة إلى وجود علاقة طردية بين نسبة مساهمة مشاريع التنمية المحلية المستدامة للبلدية ونسبة مساهمة الجباية المحلية، وأن البلدية كجماعة أولى من جماعات الدولة التي تباشر أعمال التنمية المحلية المستدامة وبالنسبة لعوائد الضرائب والرسوم التي تعود إلى البلدية دون سواها فإن عوائد هذه الموارد بالنسبة لبلدية تازولت ضعيفة جدا وذلك لأن معظم الخاضعين لهذه الرسوم لا يدفعون في غياب أعوان التحصيل على مستوى الخزينة.

الكلمات المفتاحية: الجباية المحلية؛ التنمية المحلية المستدامة؛ التمويل المحلي؛ البلدية؛ مصادر التمويل.

(*)- **المؤلف المُراسل.**

Abstract:

Regional communities' own resources are the most important sources of local finance and they are the main drivers of sustainable local finance and local development because of their great importance in achieving development whether at the local or national level, as one of the most important funding sources for the finances of regional groups, this is where we will try to shed light on the most important resources of regional groups and their effectiveness in local financing and sustainable local development, through an applied study in the municipality of Tazoult, Batna province for the years (2015-2018) highlighting the relationship of local financial resources with local finance and local development projects.

The study found a direct correlation between the contribution rate of the local sustainable development projects of the municipality and the contribution rate of the local collection, the revenues of these resources for the municipality of Tazoult are very low because most of those subject to these fees are not paid in the absence of collection agents at the treasury level.

Keywords: *Local Collection; Sustainable Local Development; Locale Finance; Municipal ؛Local Sources Of Finance.*

مقدمـة:

إن الموارد المالية التي تلجأ إليها الدولة لتمويل مشاريعها ونفقاتها العامة ناتجة عن المعاملات التجارية والمالية عن طريق فرض ضرائب ورسوم على هذه الأخيرة بغرض الحصول على التمويل والمتكون من الجباية المحلية وغيرها من الموارد، فالجباية المحلية جزء لا يتجزأ من المالية المحلية فهي مصدر للنفقات لتحقيق الأهداف والبرامج الإقتصادية والإجتماعية وهي من الوسائل التمويلية لميزانية الجماعات الإقليمية (البلدية) ومشاريع التنمية المحلية المستدامة، والضرائب من أنجح الوسائل التي تسير التمويل المحلي نحو الاستدامة وهذا الأخير يعتبر عاملا مهما لتحقيق التنمية المحلية المستدامة ما دام هناك نشاط تجاري وصناعي تقتطع منه حصص مالية يوجه منها جزء لتمويل نفقات مشاريع التنمية المحلية المستدامة، والتكفل بالمشاريع الإستثمارية والخدمات ذات الطبيعة الإجتماعية حفاضا على احتياجات الأجيال المستقبلية، وتحقيقا لمصطلح التنمية المحلية المستدامة الذي يربط بين البيئة والتنمية الإجتماعية

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

والإقتصادية المحلية قابلة للإستمرار، ولأن الجماعات المحلية في الجزائر (البلدية) تمثل الجهاز المسؤول عن تحديد احتياجات السكان وبلورة السياسات التنموية الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، الملائمة لخصوصيات المنطقة والعمل على تحقيقها وبمستويات عالية، وتمثل مصادر التمويل المحلي إحدى الركائز الأساسية التي تتوقف عليها تجسيد البرامج التنموية ولكونها وسيلة تدخلية لتوجيه الأهداف الإقتصادية والإجتماعية للبلدية، وجب عليها التحصيل الواسع والمتنوع والمتجدد للموارد المالية المحلية لتحقيق تنمية محلية.(1)

ومن هنا جاء بحثنا هذا والذي سنحاول من خلاله البحث عن مساهمة الجباية المحلية في التمويل المحلي والتنمية المحلية المستدامة من خلال إجراء دراسة ميدانية ببلدية تازولت ولاية باتنة للفترة (2015-2018) من خلال طرح التساؤل الرئيسي التالي:

- إلى أي مدى تساهم الجباية المحلية في تمويل الجماعات الإقليمية والتنمية المحلية المستدامة ؟

وينبثق من هذا التساؤل مجموعة من الأسئلة الفرعية وهي:

- هل تعتمد الجماعات الإقليمية (البلدية) في إعداد ميزانيتها على الموارد المالية المتأتية من الجباية المحلية؟

- هل تنوع مصادر تمويل الجماعات الإقليمية (البلدية) منها الجباية المحلية يساهم في التنمية المحلية المستدامة؟

- هل هناك علاقة طردية بين نسبة مساهمة مشاريع التنمية المحلية للبلدية ونسبة مساهمة الجباية المحلية؟

- **فرضيات الدراسة:** تتمثل فرضيات الدراسة في:

- تعتمد الجماعات الإقليمية (البلدية) في إعداد ميزانيتها بنسب معتبرة على الموارد المالية المتأتية من الجباية المحلية.

- تنوع مصادر تمويل الجماعات الإقليمية (البلدية) منها الجباية المحلية التي قد تساهم في التنمية المحلية المستدامة للبلدية عن طريق تمويل مشاريع هذه الأخيرة.

- هناك علاقة طردية بين نسبة مساهمة مشاريع التنمية المحلية للبلدية ونسبة مساهمة الجباية المحلية.

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

-أهمية الدراسة: يستمد البحث أهميته من خلال توفيره عرضا حول واقع الجباية المحلية في الجزائر والدور الهام الذي تلعبه الجباية المحلية في التمويل المحلي والتنمية المحلية المستدامة، والتأكيد على أهميتها التنموية من خلال تبيان تأثيرها المباشر على مالية الجماعات الإقليمية، ومساهمتها في تمويل مشاريع التنمية المحلية المستدامة تحقيقا لمصطلح التنمية المحلية المستدامة التي تربط بين التنمية الإجتماعية والإقتصادية المحلية القابلة للاستمرار.

- أهداف الدراسة: تهدف الدراسة إلى تحقيق ما يلي:

- التعرف على واقع الجباية المحلية بالجزائر.
- التعرف على المفاهيم الخاصة بالجباية المحلية والتنمية المحلية المستدامة.
- توضيح العلاقة القائمة بين الجباية المحلية والتمويل المحلي والتنمية المحلية المستدامة.

وعلى هذا الأساس فقد تم تقسيم هذه الدراسة لمحورين أساسين:

المحور الأول: الإطار النظري للدراسة وينقسم إلى:

أولا- مدخل مفاهيمي.

ثانيا- مدخل إلى أشكال الجباية المحلية.

ثالثا- مدخل للتنمية المحلية المستدامة.

المحور الثاني: الإطار الميداني للدراسة وينقسم إلى:

أولا- حدود الدراسة.

ثانيا- منهج الدراسة.

ثالثا- مناقشة نتائج الدراسة.

خاتمة وتوصيات الدراسة.

المحور الأول: الإطار النظري للدراسة

أولا- مدخل مفاهيمي:

1- التنمية المحلية المستدامة: يعود الإهتمام بالتنمية المحلية المستدامة لقمة الأرض ب Rio سنة 1992 ضمن جدول الأعمال21 (agenda21) التي تضمنت في الفصل الثامن والعشرين ما يسمى بجدول الأعمال المحمي Un agenda 21 local وهي تمثل برنامج

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

من الأنشطة للقرن الواحد والعشرين يهدف لتنفيذ التنمية المستدامة على المستوى المحلي.[2]

وتعرف أيضا بأنها تلك العملية التي يتمكن بها المجتمع المحلي من تحديد حاجاته وأهدافه، وترتب هذه الحاجات والأهداف وفقا لأولوياتها، مع إذكاء الثقة والرغبة في العمل لمقابلة تلك الحاجات والأهداف بما يستجيب لحاجات الأجيال الراهنة دون تعريض قدرة الأجيال القادمة للخطر.[3]

2- الجباية المحلية: تعرف بأنها مجموع الإقتطاعات الإجبارية المفروضة من قبل الدولة والتي تنظم الضرائب والرسوم والإتاوات والمساهمات الاجتماعية.[4]

3- التمويل المحلي: لتمويل التنمية معنيان: معنى نقدي ومعنى حقيقي، بحيث المعنى النقدي: يعني المصادر التي تسمح للدولة تحصيل موارد نقدية تستطيع من خلالها توفير موارد حقيقة توجهها لتكوين رؤوس الأموال، والمعنى الحقيقي: يعني توفير موارد حقيقة من سلع ومواد وخدمات لازمة لبناء طاقات إنتاجية أو تكوين رؤوس أموال جديدة.[5]

ثانيا- مدخل للجباية المحلية:

1- أشكال الجباية المحلية الجزائرية: تعتمد الجماعات الإقليمية في الجزائر على أنواع من الضرائب والرسوم والحقوق الأخرى التي تشكل في مجموعها الحصيلة الجبائية المحلية، ووفقا لهذه الحصيلة يتم إعداد ميزانيات الجماعات الإقليمية وفقا لمبالغ الحصيلة المتوقعة بناءا على نتائج سنوات أو السنة السابقة.

أ- الضرائب والرسوم الموجهة جزئيا إلى الجماعات الإقليمية:

أ-1- الرسم على القيمة المضافة (TVA): هذا الرسم يطبق على القيمة المضافة المتمثلة في الفرق بين النواتج النهائية والإستهلاكات الوسيطة أي بمعنى الفرق بين المحاصيل والتكاليف ويقع عبئ الرسم على القيمة المضافة على المستهلك النهائي، وقد حل الرسم على القيمة المضافة محل الرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات (TUGPS) والرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج[6].

ويطبق بصفة عامة في عمليات البيع والأشغال العقارية والخدمات غير التي تخضع إلى الرسوم الخاصة، وعلى عمليات الإستيراد وضحها قانون المالية لسنة 2016، 19٪

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

كمعدل عادي، والنسبة 9٪ كمعدل منخفض، المعدل المخفض 9٪ يطبق هذا المعدل على المنتوجات والمواد والأشغال والعمليات والخدمات.(7)

يوزع ناتج الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للعمليات المحققة في الداخل كما يلي:

الجدول (1): يمثل توزيع حصيلة الرسم على القيمة المضافة.

ميزانية الدولة	صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية	لفائدة ميزانية البلديات
%75	%15	%10

المصدر: (القانون رقم 14-16 المؤرخ في 28 ديسمبر2016 المتضمن قانون المالية 2017، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، 2016، ص22).

أما بالنسبة للعمليات المحققة عند الإستيراد يوزع الرسم كالتالي: لفائدة ميزانية الدولة 85٪ لفائدة صندوق التضامن والضمان 15٪ بالنسبة للعمليات التي تنجزها المكاتب الجمركية الحدودية البرية تخصص الحصة العائدة لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية مباشرة للبلديات التي يقع فيها المكتب.(8)

أ-2- الضريبة الجزافية الوحيدة: أحدثت هذه الضريبة بموجب القانون رقم 06/24 المؤرخ في 2006/12/26 المتضمن قانون المالية لسنة2007 ويخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة كل من: الأشخاص الطبيعيون الذين تتمثل تجارتهم الرئيسية في بيع البضائع والأشياء أو تأدية الخدمات التابعة لفئة الأرباح الصناعية والتجارية عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثلاثة ملايين دينار (3.000.000) بما في ذلك الحرفيون التقليديون.(9)

أ-3- رسم الذبح: هي ضريبة غير مباشرة وحيدة لفائدة البلديات، تفرض على مالك الحيوان عند الذبح أو استيراد اللحم من الخارج، تعتبر من أضعف مصادر الجباية المحلية، ولا يدفع الرسم إلا على جزء من اللحم يكون صالحا للاستهلاك.

والتعريف الحالي حسب المادة 452 من قانون الضرائب الغير المباشرة هو 10دج للكلغ وتخصص مبلغ 1.5 من هذه التعريفة لصندوق التخصيص الخاص رقم 070-302: صندوق حماية الصحة الحيوانية والباقي للبلدية.(10)

أ-4- قسيمة السيارات: يتحملها كل شخص طبيعي أو معنوي يملك سيارة خاضعة للضريبة، وتتوزع كما يلي:

- 4٪ لصالح الدولة و96٪ لصالح الصندوق المشترك للجماعات المحلية.(11)

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

أ-5- رسم الأطر المطاطية: يحدد مبلغ هذا الرسم كالتالي:

- 750 دج عن إطار مخصص للسيارات الثقيلة.
- 450 دج عن إطار مخصص للسيارات الخفيفة.[12]

وتغيرت حصيلة توزيع هذا الرسم في قانون المالية لسنة 2019 وأصبحت كالتالي:

- 35٪ لصالح صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، 34٪ لصالح ميزانية الدولة، 30٪ لصالح الصندوق الخاص للتضامن الوطني، 1٪ لصالح الصندوق الوطني للبيئة والساحل.[13]

أ-6- الرسم على الزيوت والشحوم: أنشئ هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 2006 يفرض على كل الشحوم والزيوت وعمليات تحضير الشحوم المستوردة أو المصنوعة داخل التراب الوطني والتي تنجم عن استعمالها زيوت مستعملة.[14]

أ-7- الضريبة على الأملاك: تفرض هذه الضريبة على الأشخاص الطبيعيين فقط، والذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر بالنسبة لأملاكهم الخاضعة للضريبة الموجودة في الجزائر أو خارجها، أما الأشخاص الذين يوجد مقرهم الجبائي خارج الجزائر فتستحق على أملاكهم الموجودة بالجزائر، وهي ضريبة تصاعدية تحسب وفق جدول تدريجي منصوص عليه في المادة 276 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وتستحق على الأملاك التي تفوق قيمتها الخاضعة للرسم 100.000.000دج إلى غاية تاريخ الفاتح من جانفي لسنة الخضوع للضريبة، وتحدد الضريبة على الأملاك عن طريق الشرائح بنسبة تصل إلى 1.75٪، من قسط القيمة الصافية للأملاك.[15]

ب- الضرائب والرسوم الموجهة كليا للجماعات الإقليمية:

ب-1- الرسم على النشاط المهني: طبقا للمادة 217 من قانون الضرائب والرسوم المماثلة، فإن هذا الرسم يستحق بصدد رقم أعمال يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح المهنية أو للضريبة على أرباح الشركات يؤسس هذا الرسم حسب المادة 219 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على المبلغ الإجمالي للمداخيل المهنية الإجمالية، أو رقم الأعمال بدون الرسم على القيمة المضافة عندما يتعلق الخاضعين لهذا الرسم المحقق خلال السنة.[16]

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

ب-2- الرسم العقاري: تأسست بموجب الأمر 67/83 والمتضمن القانون المعدل والمكمل لقانون المالية لسنة 1967 وينقسم هذا الرسم إلى رسمين الرسم العقاري على الملكيات المبينة وغير المبينة، فالرسم العقاري على الملكيات المبينة هو رسم سنوي يفرض على جميع الملكيات المبينة الموجودة فوق التراب الوطني، ويخضع هذا الرسم لملكيات التالية:

- المنشأة المخصصة لإيواء الأشخاص والمواد أو لتخزين المنتوجات.
- المنشأة التجارية الكائنة في محيط المطارات والموانئ ومحطات السكك الحديدية والمحطات البرية.
- أرضيات البنايات، والأرضيات غير الموزعة والمستخدمة لأغراض تجارية أو صناعية.
- الرسم العقاري على الملكيات غير مبينة فيؤسس هذا الرسم سنويا على الملكيات غير المبينة بجميع أنواعها باستثناء تلك المعفية صراحة بموجب القانون[17].

ب-3- رسم التطهير: تأسس هذا الرسم بموجب الأمر 16/38 المتضمن قانون المالية عام 1984 ويطبق هذا الرسم على البلديات التي بها مصلحة رمي القمامات المنزلية ويتحمل الرسم المستأجر الذي يمكن أن يكلف مع المالك بدفع رسم بصفة تضامنية والإعفاء من هذا الرسم يشمل الملكيات غير مستفيدة من خدمات رمي القمامات المنزلية[18].

ب-4- رسم الإقامة: تؤسس تعريفة هذا الرسم على الشخص وعلى اليوم الواحد من الإقامة ولا يمكن أن تقل عن خمسين (50) دينارا على الشخص وعلى اليوم الواحد ولا تفوق ستين (60) دينارا ولا تتجاوز مائة (100) دينار على العائلة، غير أنه بالنسبة للمؤسسات الفندقية ذات ثلاث 3 نجوم وأكثر تحدد تعريفة الرسم على الإقامة على الشخص وعلى اليوم الواحد من الإقامة على النحو الآتي:

- 200 دينار للفنادق ذات ثلاث نجوم.
- 400 دينار للفنادق ذات أربع نجوم.
- 600 دينار للفنادق ذات خمس نجوم.[19]

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

ب-5- الرسم على الحفلات: أنشئ هذا الرسم لصالح البلديات بموجب قانون المالية لسنة 1996 ، يتم دفعه من طرف المواطنين لقاء السماح لهم بإقامة الأفراح والحفلات العائلية كالزواج والختان، وقد حدد قانون المالية لسنة 2001 مجال الأسعار كما يلي:

- من500دج إلى 800 دج لليوم الواحد عندما لا تتجاوز مدة الفرح الساعة السابعة مساء.

- من 1000 دج إلى 1500 دج لليوم الواحد عندما تتجاوز مدة الفرح الساعة السابعة مساء، ويتم تحديد هذه الأسعار بموجب قرار يصدره رئيس المجلس الشعبي البلدي بناءا على مداولة المجلس الشعبي البلدي وموافقة السلطة الوصية[20].

ب-6- الرسم على الإعلانات والصفائح المهنية: تم تأسيس هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 2011 وتم تعديله بموجب قانون المالية لسنة 2015 حيث ينشأ لفائدة البلديات على الإعلانات والصفائح المهنية باستثناء تلك المتعلقة بالدولة والجماعات الإقليمية والحاملة للطابع الإنساني[21].

2- أساليب تنمية الجباية المحلية: يجب اتخاذ عدة إجراءات جبائية ومالية من أجل تحسين المردود المالي للجباية المحلية والتي تعتبر عملية لابد منها؛ ومنها:

أ- إعادة النظر في الطرق المعمول بها وكذا الإعتماد على معايير ثابتة وواضحة في طريقة توزيع الموارد الجبائية وكذا تدعيم الإدارة الجبائية بالوسائل الحديثة، وتوفير الإمكانيات المادية والبشرية ووضع التحفيزات والكفاءات المهنية.

ب- مكافحة الغش والتهرب الجبائي وهذا من خلال اتخاذ مجموعة من الإجراءات التشريعية بجعل القوانين الجبائية مرنة وأيضا تطبيق غرامات جبائية وجنائية ردعية على كل من يقوم بالغش الجبائي.

ج- التحكم في النفقات المحلية وذلك بترشيد سياسة الإنفاق وإعادة النظر في توزيع الأعباء بين السلطات المركزية والسلطات المحلية، كأن تتحمل كل وزارة النفقات والإحتياجات التابعة لقطاعها[22].

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

ثالثا- مدخل للتنمية الحلية المستدامة

1- أهداف التنمية المحلية المستدامة: تهدف التنمية المحلية المستدامة إلى:

- حشد وتثمين الموارد الطبيعية والأملاك المحلية وترشيد استعمالها.

- دعم الأنشطة الإقتصادية المنتجة للثروات (صناعة، زراعة، خدمات)، وتشجيع إنشاء المقاولات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإنتاجية بما فيها أنشطة الأسر وتعزيز شبكة الخدمات في الوسط الريفي والحضري بتكاتف وتوحيد الجهود.

- التخفيف من الفوارق التنموية بين الأقاليم والولايات وداخل الإقليم الواحد.

- ضمان العدالة في الإستفادة من المرافق والخدمات الأساسية (التطهير، التزويد بالمياه الصالحة للشرب، الإنارة، الغاز، الكهرباء، المواصلات، الاتصالات، الصحة، التكوين، التربية، الرياضة، الترفيه، الثقافة والشؤون الإجتماعية).[23]

2- دور البلدية في التنمية المحلية المستدامة: تبنى النظام الإداري الجزائري اللامركزية كنظام تسيير، وقد أسند بهذا الى الجماعات المحلية اختصاصات واسعة بما في ذلك التنمية في حدود إقليمها، وتعدد مجالاتها من إقتصادية وإجتماعية وثقافية...، وقد اعتبرت البلدية والولاية كفاعلين أساسيين في عملي التنمية المحلية من خلال النصوص القانونية التي عالجت اللامركزية.[24]

ويتمثل دور البلدية في التنمية المحلية المستدامة في المجالات التالية:

أ- في المجال الإجتماعي: وتشمل تنمية الجوانب التالية:

أ-1- في المجال الصحي: حيث يتكفل المجلس الشعبي البلدي برعاية الشؤون الصحية، كما يستعين بالمعونات المالية والفنية التي تقدمها الدولة للمحافظة على البيئة والنظافة العمومية، وتتكفل البلدية بحفظ الصحة والمحافظة على النظافة العمومية في المجالات التالية:

- توزيع المياه الصالحة للشرب وصرفها ومعالجتها، وجمع النفايات الصلبة ومعالجتها ونقلها.

- مكافحة نواقل الأمراض المتنقلة، والحفاظ على الصحة الأغذية والمؤسسات المستقبلة للجمهور.[25]

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

أ-2- في المجال التعليمي: تقوم البلدية بدور هام في مجال التربية والتعليم وتسهر على توفير كافة الخدمات التي يتطلبها قطاع التربية والتعليم ومنها:

- الحفاظ على نظافة وتجهيزات المؤسسات التربوية والتعليمية، والسهر على ديمومة واستمرارية هذه المؤسسات.

- السهر على ترشيد تسيير المؤسسات التابعة لهذا الميدان والتي تدخل في ميدان اختصاصاتها مع الإشراف والتقييم الدائم لهذه المؤسسات.

- توفير الخدمات الضرورية التي يحتاجها قطاع التربية والتعليم مثل: النقل، الإطعام المدرسي وغيرها من الخدمات.[26]

أ-3- في مجال التهيئة العمرانية: طرح المشرع الجزائري مبدأ التوازن بين النمو الإقتصادي ومتطلبات حماية البيئة، فتم إنشاء هياكل إدارية للبيئة على المستوى الوطني، أما على المستوى المحلي فتعتبر البلدية المؤسسة المحلية الرئيسية لتطبيق تدابير حماية البيئة، فقد نصت قوانين البلدية والأوامر التابعة لها صراحة على مفهوم البيئة وحمايتها ومكافحة التلوث، ومن بين الأدوار التي تقوم بها في هذا المجال ما يلي.[27]

-حماية التراث العمراني والأملاك العقارية الثقافية والحماية والحفاظ على الإنسجام الهندسي للتجمعات السكنية، وحماية المناطق الزراعية في مخطط التهيئة العمرانية مع إنشاء وتوسيع وصيانة المساحات الخضراء والسهر على حماية التربة والموارد المائية والمساهمة في استعمالها الأمثل وحماية الوسط الطبيعي وخاصة الإحتياطات المائية من أي صرف أو روافد صناعية، مكافحة كل أشكال التلوث في إطار صلاحياتها (التلوث المائي، البحري والجوي)، مع تشجيع تأسيس جمعيات حماية البيئة.[28]

أ-4- في المجال الأمني وحماية المواطن: يعتبر رئيس المجلس الشعبي البلدي المسؤول والمكلف - تحت رقابة وإشراف السلطات الإدارية المركزية الوصية- بسلطات الضبط (البوليس الإداري)، ويضطلع بالمهام التالية:

- حفظ النظام العام بواسطة جهاز الشرطة البلدي والأمن الوطني.
- الحفاظ على سلامة وأمن مواطني البلدية وزائريها داخل الحدود الإدارية للبلدية.
- تسهيل تنقلات الأشخاص والأموال داخل تراب البلدية لأنشطة التنمية المحلية.[29]

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

ب- في المجال الإقتصادي: يظهر في وضع برامج خاصة بالتجهيز والتخطيط المحلي في حدود المتاح وفقا للسياسة العامة للمخطط الوطني، كما تركز اختصاصات البلدية في ميان التنمية المحلية على قاعدة التخطيط كأسلوب إلزامي، وليس مجرد برمجة، وهو عبارة عن وثيقة عمل مرجعية لعمل السلطات العمومية ويتم بمبادرة الدولة، حيث يعتمد المخطط البلدي للتنمية على توفير الحاجات الضرورية للمواطنين إقتصاديا، وتقوم البلدية ممثلة في المجلس الشعبي البلدي بكل مبادرة من شأنها تطوير الأنشطة الاقتصادية في نطاق مخططها التنموي وتعمل على تشجيع المتعاملين إقتصاديا وإنشاء مشروعات إستثمارية تخص رأسمالها على شكل إستثمارات يتم إسنادها إلى صناديق المساهمة التابعة للجماعات المحلية.(30)

المحور الثاني: الاطار الميداني للدراسة

أولا- حدود الدراسة:

تم إجراء الدراسة الميدانية ببلدية تازولت ولاية باتنة، وهي تقع في الجهة الجنوبية من مدينة باتنة وتبعد عن مقر الولاية بحوالي 10 كلم، يحدها شمالا بلديتي باتنة وواد الشعبة، ومن الجنوب بلديتي واد الطاقة ولارباع، غربا بلدية بني فضالة، وشرقا بلدية عيون العصافير، تتربع على مساحة قدرها 112.52 كلم2، وعدد سكانها 27238 نسمة حاليا.

1- الموارد الطبيعية: تفتقر بلدية تازولت إلى الموارد الطبيعية حيث أن الزراعة تشغل أكبر مساحة (4873 هـ) مما يعطيها الصفة الفلاحية وتأتي الغابة في المرتبة الثانية (4744 هـ) مع إنتاج متواضع للثروة الحيوانية (أبقار، أغنام، ماعز، دواجن، نحل) مما يجعل فرص الشغل مقتصرة خارج الفلاحة على الوظيفة العامة، ورشات البناء.

2- الإستثمارات الخاصة:

- مصنع الآجر بوزغاية الشافعي
- مصنع صناعة أقطاب التلحيم الإخوة حجازي.
- تعاونية فلاحية:
- تعاونية البناء الترقوي (سلطاني، الثقة، التنمية المستدامة).
- السكنات الجماعية (بن بلاط، بن علجية).

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

ثانيا- منهجية الدراسة:

من أجل الإجابة عن مختلف التساؤلات المطروحة، والتي تعكس إشكالية البحث ومن أجل اختبار صحة الفرضيات المذكورة أعلاه فقد تم اختيار المنهج الوصفي التحليلي للبحث، حيث يتم استخدام المنهج الوصفي من خلال التطرق لمختلف الجوانب النظرية للموضوع، أما المنهج التحليلي فقد تم الإعتماد عليه في الدراسة التطبيقية.

ثالثا- مناقشة نتائج الدراسة:

1- فعالية الجباية المحلية لبلدية تازولت في التمويل المحلي:

الجدول (2): يمثل المصادر الجباية للفترة(2015-2018) لبلدية تازولت

ح. ب	مصادر الجباية	المبلغ(د.ج) 2015	المبلغ(د.ج) 2016	المبلغ(د.ج) 2017	المبلغ(د.ج) 2018
762	الرسم على النشاط المهني	31.522.195.32	39.626.665.00	35.609.804.52	28.845.525.00
750	الرسم على القيمة المضافة	6.981.834.17	6.981.834.17	9.116.004.00	9.416.004.00
769	الضريبة الوحيدة الجزافية	4.226.251.44	4.374.367.00	4.555.916.00	4.755.916.00
760 - 761	الرسم العقاري والتطهير	575.993.88	575.993.38	2.185.623.50	529.628.00
751	الرسم على الذبح	100.000.00	100.000.00	100.000.00	100.000.00
734	رسم الحفلات	465.000.00	465.000.00	363.000.00	200.000.00
700 - 704	بيع المنتجات	3.544.750.00	3.544.750.00	3.840.102.00	2.700.000.00
714	تأجير المنقولات والعقارات	4.426.112.10	5.204.217.51	5.204.217.51	7.262.991.36
715	الرسم الإجمالي الوحيد على تأدية الخدمات	9.464.134.80	12.562.751.00	12.562.751.00	10.100.184.00

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

769	ضرائب أخرى مباشرة	4.779.322.52	5.202.029.05	6.688.733.20	7.375.421.80
	المجموع	70.768.473.73	84.042.972.11	84.386.151.73	77.605.670.16

المصدر: من إنجاز الباحث بالإعتماد على معطيات رئيس قسم الشؤون المالية والإقتصادية لبلدية تازولت.

من خلال الجدول نلاحظ أن الإيرادات الخاصة ببلدية تازولت في ارتفاع مستمر، فبعدما كانت سنة 2015 بمبلغ 70.768.473.73 دج ارتفعت إلى 84.042.972.11 دج سنة 2016 واستمرت في الارتفاع لتصل إلى 84.386.151.73 دج سنة 2017 هذه الزيادة تعبر عن مدى فعالية الموارد المحلية في تمويل الجماعات المحلية، لتنخفض إلى 77.605.670.16 دج سنة 2018، وبالمتوسط لسنوات الدراسة هناك ارتفاع ملحوظ في عوائد الجباية المحلية لبلدية تازولت وهذا ما يعبر عن تطور مواردها الجبائية وهذا ما يدل على بداية تحسن الجباية لبلدية تازولت والتي قد تساهم في تطوير التنمية المحلية المستدامة من خلال الزيادة في الإنفاق على مشاريع التنمية المحلية المستدامة.

الجدول (3): حوصلة لمشاركة الجباية المحلية في التمويل المحلي لبلدية تازولت للفترة(2015-2018).

السنة / المصادر	2015	2016	2017	2018
مجموع إيرادات قسم التسيير	237.517.835.82	170.683.620.96	166.453.994.86	108.922.864.36
مجموع م. الجبائية للبلدية	70.768.473.73	84.042.972.11	84.386.151.73	77.605.670.16
نسبة المساهمة في التمويل	% 29.80	%49.24	%50.70	% 71.25

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على المعلومات السابقة.

الشكل (1): يمثل تطور نسب المساهمة في التمويل.

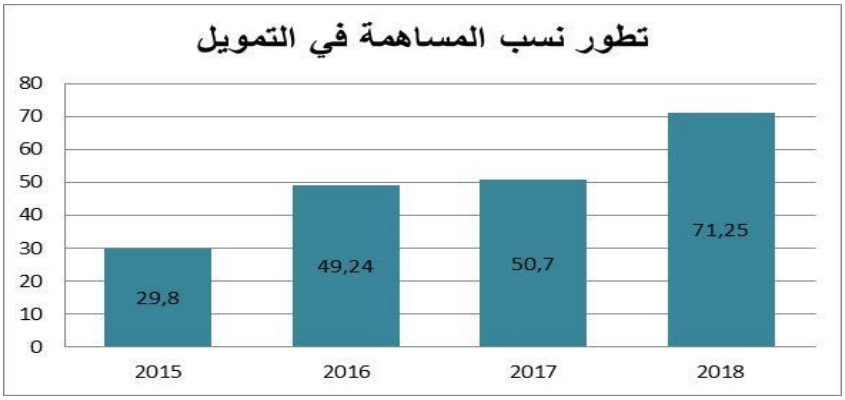

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على نتائج الجدول (3).

من خلال الشكل (1) نلاحظ أن أحسن حصيلة في إيرادات قسم التسيير هي سنة 2015 وهذا دليل على تمويل الدولة لميزانية الجماعات الإقليمية من خلال حساب منحة معادلة التوزيع بنسبة 70٪ من التمويل، لأن نسبة مساهمة الجباية المحلية في التمويل من نفس السنة حسب ب 29.80٪، كما نلاحظ أنه في سنة 2016 إنخفاض نسبة مساهمة منحة معادلة التوزيع إلى 50.76٪ ودليل على ذلك إنخفاض مجموع إيرادات قسم التسيير، وهذا ما يؤدي إلى ارتفاع نسبة مساهمة الجباية المحلية في التمويل بنسبة 49.24٪ وهذا راجع إلى عدة سياسات انتهجتها آنذاك الدولة وذلك راجع إلى أزمة انهيار أسعار البترول، وأهم هذه السياسات هي السهر على تحصيل الضرائب ومكافحة التهرب الضريبي بشتى أنواعه وتوسيع الوعاء الضريبي ورفع معدلات الضرائب على القيمة المضافة من 7٪ إلى 9٪ ومن 17٪ إلى 19٪ وتطبيق آليات تحسين النظام الضريبي عن طريق تطوير العنصر البشري المحصل وتوفير الإعلام الآلي في جميع الإدارات الضريبية المحلية، وغيرها من الآليات، وبعد سنة 2016 استمرت نسبة مساهمة منحة معادلة التوزيع في التمويل بالإنخفاض لتصل سنة 2018 إلى 28.75٪ وهذا دليل على فعالية الجباية المحلية في التمويل المحلي بنسبة 71.25٪ سنة 2018، ونلاحظ أن مجموع مصادر جباية بلدية تازولت لكل سنة مقارنة بمجموع إيرادات قسم التسيير يرتفع وهذا ما يدل على إنخفاض إعانات الدولة وهو ما يدل على تشجيع البلديات في الإعتماد على الموارد الذاتية.

من المنحنى البياني تظهر فعالية الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية حيث نسبة المساهمة في التمويل ترتفع من سنة إلى أخرى، ونلاحظ أن نسبة مشاركة الجباية المحلية في التمويل المحلي لسنة 2018 مرتفعة وهذا يعود إلى إنخفاض مجموع إيرادات قسم التسيير أي بمعنى إنخفاض إعتماد الجماعات الإقليمية على منحة معادلة التوزيع بمعنى الإعتماد على مصادرها الخاصة.

2- مساهمة الموارد الجبائية التي تعود إلى البلدية دون سواها في التمويل المحلي:

الجدول (4): نسبة مساهمة الموارد الجبائية التي تعود إلى بلدية تازولت دون سواها في التمويل المحلي.

السنة / الرسم	2015	2016	2017	2018
رسم الحفلات	% 0.66	%0.55	%.430	%0.25
الرسم العقاري ورسم التطهير	%0.81	%0.68	%2.59	%0.68
نسبة مشاركة كل منهما في التمويل	%1.47	%1.23	%3.02	%0.93

المصدر: من إنجاز الباحث بناء على معطيات الجدول 03.

الشكل (2): المنحنى البياني لنسبة مساهمة الموارد الجبائية التي تعود على بلدية تازولت دون سواها في التمويل المحلي.

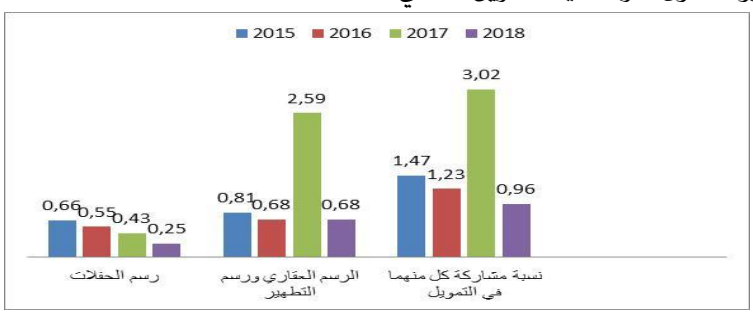

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على نتائج الجدول (4).

إن الموارد الجبائية التي تعود إلى البلدية دون سواها هي: الرسم العقاري ورسم التطهير والرسم على الصفائح المهنية والإعلانات، رسم الحفلات، أما الضرائب التي

EISSN: 2588-2368 ———— ISSN: 2352-975X

تتحصل عليها بلدية تازولت بصفة كلية وهي: الرسم العقاري ورسم التطهير، رسم الحفلات.

من خلال المنحنى البياني نلاحظ أن نسبة مشاركة كل من الرسم العقاري ورسم التطهير ورسم الحفلات في التمويل المحلي سنة 2015 هي 1.47٪ لتنخفض سنة 2016 إلى 1.23٪ أي بفارق 0.24٪، لترتفع سنة 2017 إلى 3.02٪، لتنخفض سنة 2018 إلى 0.93٪، وبالمقارنة مع السنوات السابقة نلاحظ أن السنة 2017 هي أفضلهم نسبة وذلك عائد لرفع تسعيرة الرسم العقاري ورسم التطهير في قانون المالية 2017، هذه الرسوم التي يدفعها أصحاب العقارات وأصحاب المساكن المتواجدة على مستوى تراب البلدية، ألا وهي الرسم العقاري ورسم رفع القمامة المنزلية، إن هذا النوع من الرسوم لا تغطى منه سوى نسبة 5٪ فمعظم الخاضعين لهذا الرسم لا يدفعونه في غياب أعوان التحصيل على مستوى الخزينة وخير دليل على ذلك هو سنة 2018.

وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى الجباية المحلية جزء لا يتجزأ من المالية المحلية إذ تعتمد الجماعات الإقليمية في إعداد ميزانيتها بنسب معتبرة على الموارد المالية المتأتية من الجباية المحلية.

3- مساهمة الجباية المحلية في التنمية المحلية المستدامة لبلدية تازولت للفترة (2015-2018):

الجدول(5): مشاريع التنمية المحلية المستدامة لبلدية تازولت للفترة (2015-2018).

ر.ح	برامج البلدية للتنمية المحلية المستدامة	2015	2016	2017	2018
912	المساهمة في أعباء التعليم	200.000.00	600.000.00	957.077.50	400.000.00
914	الشباب والرياضة والثقافة	1.606.786.56	3.039.070.02	4.566.820.42	2.314.908.92
920	مساعدة إجتماعية مباشرة	100.000.00	4.112.000.00	6.912.000.00	6.912.000.00
921	النظافة العمومية والإجتماعية	100.000.00	400.000.00	514.270.40	200.000.00
922	المصالح	33.424.26	251.255.02	1.047.527.72	182.320.08

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

	والمؤسسات الإجتماعية				
930	مشاركة في التنمية الإقتصادية	00	5.204.217.51	00	7.262.991.36
950	بنايات تجهيزات إدارية	5.400.000.00	6.098.292.56	2.726.634.10	1.000.000.00
951	الطرق	100.000.00	5500000.00	1182422.64	1.004.412.64
952	الشبكات المختلفة	1000000.00	1.600.000.00	1.350.000.00	1.900.000.00
953	تجهيزات رياضية وثقافية	00	500.000.00	15.169.117.30	2.500.000.00
956	التعمير والإسكان	725.523.35	00	1.350.000.00	2.000.000.00
	المجموع	9.265.734.17	27.304.835.11	35.775.870.08	25.676.633.00

المصدر: من إعداد الباحث إنطلاقا من المعطيات المتحصل عليها من رئيس قسم الشؤون المالية والإقتصادية لبلدية تازولت.

من خلال الجدول (5) نلاحظ أن النفقات الخاصة ببلدية تازولت لمشاريع التنمية المحلية المستدامة في تغير مستمر وارتفاع وتطور ملحوظ، فبعدما كانت سنة 2015 بمبلغ 9.265.734.17 دج ارتفعت إلى 27.304.835.11 دج سنة 2016 واستمرت في الارتفاع لتصل إلى 357.750.870.08دج سنة 2017 لتنخفض إلى 25.676.633.00 دج سنة 2018 وبالمتوسط هو ارتفاع ملحوظ في سنوات الدراسة وهذا ما يعبر عن التطور والارتفاع في الموارد الجبائية والتي تساهم في تطوير التنمية المحلية المستدامة من خلال الزيادة في الإنفاق على مشاريع التنمية المحلية المستدامة.

4- العلاقة بين نسبة مساهمة مشاريع التنمية المحلية للبلدية ونسبة مساهمة الجباية المحلية:

الجدول (6): حوصلة لمساهمة الجباية المحلية في التنمية المحلية المستدامة لبلدية تازولت (2015-2018).

السنة / م.ن	2015	2016	2017	2018
مجموع م. الجبائية للبلدية-	70.768.473.73	84.042.972.11	84.386.151.73	77.605.670.16
مجموع مشاريع التنمية المحلية المستدامة	9.265.734.17	27.304.835.11	35.775.870.08	25.676.633.00
نسبة مساهمة الجباية م في المشاريع	%13.09	%32.50	%42.40	%33.08

المصدر: من إنجاز الباحث بالاعتماد على المعلومات السابقة.

من خلال الجدول (6) نلاحظ أن مساهمة الجباية المحلية لسنة 2017 في التنمية المحلية المستدامة هي أعلى نسبة وذلك راجع إلى ارتفاع نفقات مشاريع التنمية المحلية المستدامة في تلك السنة وارتفاع مجموع عوائد الجباية المحلية لتلك السنة.

ومن ما سبق نستنتج أن الجباية المحلية تساهم في التنمية المحلية المستدامة وذلك عن طريق مساهمتها في تمويل مشاريع التنمية المحلية المستدامة وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية، أن تنوع مصادر تمويل الجماعات الإقليمية منها الجباية المحلية التي قد تساهم في التنمية المحلية المستدامة عن طريق تمويل مشاريع هذه الأخيرة.

كما هو ملاحظ كلما ارتفعت عوائد الجباية المحلية كلما صاحبها ارتفاع نفقات مشاريع التنمية المحلية المستدامة، ففي سنة 2015 بلغت نسبة مساهمتها إلى 13.09٪ حيث استمرت بالارتفاع لتصل أعلى نسبة لمساهمة الجباية المحلية في المشاريع سنة 2017 بنسبة 42.40٪ وهذا راجع إلى ارتفاع العوائد مقارنة بالسنوات السابقة، ثم في سنة 2018 انخفضت النفقات على المشاريع وهذا راجع إلى إنخفاض عوائد الجباية المحلية لتنخفض نسبة مساهمتها في المشاريع إلى 33.08٪، وهذا ما يدل على العلاقة الطردية بين الجباية المحلية ومشاريع التنمية المحلية المستدامة.

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

مما سبق نستنتج أن الجباية المحلية لها علاقة طردية مع التنمية المحلية المستدامة وذلك بارتفاع عوائدها ترتفع نفقات تمويل مشاريع التنمية المحلية المستدامة وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة، أن اختلاف نسبة تمويل مشاريع التنمية المحلية لبلدية تازولت له علاقة طردية مع نسبة مساهمة الجباية المحلية.

خاتمة:

من خلال دراستنا تبين لنا أن الجباية المحلية تكتسي أهمية كبيرة في تمويل ميزانية الجماعات الإقليمية وتحقيق التنمية المحلية والمستدامة، من خلال البلدية وذلك عن طريق الإستغلال العقلاني والأمثل للموارد وتنفيذ البرامج بطرق رشيدة انفاق ما ينبغي بالقدر الدي ينبغي في المكان الذي ينبغي والزمان الذي ينبغي تضمن تحقيق الأهداف التنموية الإقتصادية لضمان استمرار الموارد للأجيال المقبلة.

إذ أنه كلما كانت الجباية المحلية أكثر كلما ارتفعت نسبة التمويل الذاتي وتحققت التنمية المحلية المستدامة، وممول هذه الإستثمارات بطبيعة الحال هي إعانات الدولة والضرائب والرسوم المحلية لما لها من فعالية في التمويل المحلي التنمية المحلية المستدامة.

ومن هنا توصلنا إلى بعض **النتائج** و**التوصيات** والمتمثلة في:

- مفهوم الجباية المحلية أوسع من الضرائب والرسوم فالجباية تتضمن الإتاوات والمساهمات الاجتماعية.

- تتعدد المصادر الجبائية للجماعات الإقليمية وعائدها يقسم إلى عدة حصص والضرائب التي تعود حصصها للبلدية دون سواها هي: الرسم العقاري، رسم التطهير، الرسم على الإعلانات والصفائح المهنية، الرسم على الإقامة، رسم الحفلات.

- تعتبر البلدية كجماعة أولى من جماعات الدولة التي تباشر أعمال التنمية المحلية المستدامة.

- نسبة عوائد الضرائب والرسوم التي تعود إلى البلدية دون سواها فإن عوائد هذه الموارد بالنسبة لبلدية تازولت ضعيفة جدا وذلك لأن معظم الخاضعين لهذه الرسوم لا يدفعون في غياب أعوان التحصيل على مستوى الخزينة.

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

- بالمقارنة مع السنوات محل الدراسة نلاحظ أن سنة 2017 هي أفضلهم نسبة لعوائد الضرائب والرسوم التي تعو للبلدية دون سواها لبلدية تازولت حيث بلغت 3.02٪ ، فقد كانت نسبة مساهمة الرسم العقاري ورسم التطهير 2.59٪ وهذا راجع لرفع تسعيرة الرسم العقاري في قانون المالية2017.

- أن الإيرادات للجماعات الإقليمية ترتفع بإعانات الدولة للجماعات الإقليمية.

- بداية إنخفاض إعانات الدولة للجماعات الإقليمية في عام 2016 إلى نسبة 50.76٪ إثر أزمة إنهيار أسعار المحروقات، لتصل عام 2018 إلى نسبة 28.75٪.

- تظهر فعالية الجباية المحلية في سنة 2017 وهذا دلالة على بداية حلول الجباية العادية محل الجباية البترولية، حيث وصلت نسبة مساهمتها في التمويل المحلي إلى 71.25 ٪ ، وبلغت نسبة مساهمتها في مشاريع التنمية المحلية المستدامة إلى 42.40٪ وتعتبر هذه السنة أكثر فعالية من السنوات التي تسبقها محل الدراسة.

- بعد تخفيض الدولة لقيمة الإعانات تعتبر كبداية لتشجيع البلديات على الإعتماد على مواردها الذاتية.

- كلما ارتفعت عوائد الجباية المحلية كلما صاحبها ارتفاع نفقات مشاريع التنمية المحلية المستدامة وأكبر دليل على ذلك هو سنة الدراسة 2017.

و**توصي** الدراسة بما يلي:

- العمل على إكمال تخفيض الإعتماد على إعانات الدولة والإستمرار في الإعتماد على الموارد الذاتية الإقليمية.

- العمل على تفعيل دور الضرائب المحلية في تمويل الجماعات الإقليمية من خلال تخصيص كامل حصيلة الضرائب ذات الطبيعة الإقليمية للوحدات الإقليمية.

- تشجيع المناخ الإستثماري المحلي وتوجيه الإستثمارات أكثر نحو المشروعات والأنشطة الإنتاجية وذلك لضمان تمويل محلي مستدام.

- تشجيع الزراعة والصناعة على المستوى المحلي بما يسمح بتحقيق نتائج مقبولة في حساب بيع المنتوجات وتأدية خدمات.

- الإهتمام بالموارد التي لها الجانب التمويلي لمشاريع التنمية المحلية المستدامة بحيث توفر للجماعات رصيدا ماليا يمكنها من تغطية نفقاتها في المستقبل.

- العمل على رفع عوائد الجباية المحلية من خلال السهر على تحصيل مختلف الموارد المحلية ومكافحة ظاهرة التهرب الضريبي.

الهوامش والمراجع:

(1)- برنو نور الهدى: آليات تنويع وترقية مصادر التمويل المحلي "للبلدية" بالجزائر وتحدياته، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، المجلد9، العدد2، 2018، ص316.

(2)- العابد لزهر ودهان محمد: تفعيل دور الجماعات في إطار الشراكة لتحقيق التنمية المحلية المستدامة- سياسة العناقيد في التجربة الفرنسية نموذجا-مجلة اقتصاد المال والأعمال، المركز الجامعي ميلة، المجلد3، العدد1، 2019، ص529.

(3)- جبار سعد الدين وشحاتة عمر: التنمية المحلية المستدامة محصلة حتمية لكرونولوجيا التنمية في الفكر الإقتصادي، مجلة إدارة الاعمال والدراسات الإقتصادية، جامعة الجلفة، العدد3، 2017، ص134.

(4)- بوغازي اسماعيل وتغليسية لمين: ترشيد الجباية المحلية لتحقيق تنمية محلية شاملة، مجلة دراسات جبائية، جامعة البليدة2، العدد2، 2013، ص8.

(5)- زازة جوهرة: الإعتماد على مصادر التمويل المحلي لتحقيق التنمية الإقتصادية عرض تجربة الهند، مجلة المؤشر للدراسات الإقتصادية، جامعة بشار، المجلد 2، العدد2، 2018، ص44.

(6)- لحبيب بلية: تقييم واقع الجباية المحلية في الجزائر: الإختلالات والحلول، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، جامعة مستغانم، المجلد2، العدد 3، 2018، ص 13.

(7)- القانون رقم 16-14 المؤرخ في 28 ديسمبر 2016 المتضمن لقانون المالية 2017، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد77، ص13.

(8)- المرجع نفسه، ص22.

(9)- لخضر عبيرات: أهمية الجباية المحلية في تعزيز الاستقلالية المالية لتسيير الجماعات المحلية (البلدية)، مجلة دراسات، جامعة الأغواط، المجلد15، العدد2، 2018، ص89.

10-بابا عبد القادر ومكي عمارية: دور الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية، المجلة الجزائرية للدراسات الإقتصادية، جامعة المدية، العدد6، 2016، ص266.

(11)- شنوف عبد الحليم: الجباية المحلية ودورها في تمويل التنمية، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة2، العدد 2، 2014، ص، ص70-71.

(12)- المرسوم التنفيذي رقم 18-65 المؤرخ في 13 فبراير2018، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد10، 2018، ص11.

(13)- القانون رقم 18-18 المؤرخ في 27 ديسمبر 2018 المتضمن لقانون المالية لسنة 2019، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 79، ص20.

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

(14)- شطيبي زينب: الجباية المحلية للبلدية، مجلة بحوث، جامعة الجزائر1، العدد1، 2016، ص174.

(15)- سارة دلالجة: أهمية إصلاح الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية، مجلة إقتصاد المال والأعمال، جامعة الوادي، المجلد2، العدد1، 2017، ص 25.

(16)- بوزيدة حميد وخلادي راضية: مكانة الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية ولاية بومرداس(2013-2016)، مجلة راسات جبائية، جامعة البيدة2، العدد1، 2019، ص، ص14-15.

(17)- نصيرة عابد وعمر ولد عابد: الجباية المحلية ودروها في التنمية المحلية- دراسة حالة ولاية البليدة-، مجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، جامعة الشلف، المجلد12، العدد1، 2020، ص76.

(18)- بن مسعود وآخرون: الجباية المحلية ودورها في دفع عجلة التنمية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة البليدة2، العدد1، 2012، ص60.

(19)- الأمر 08-02 المؤرخ في 24 يوليو 2008 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، العدد42، 2008، ص11.

(20)- يامة ابراهيم: انعكاسات إصلاح نظام الجباية المحلية على التنمية بالجنوب الجزائري بلدية أدرار أنموذجا، مجلة التكامل، جامعة أدرار، المجلد5، العدد، 1، 2017، ص347.

(21)- طلال زغبة ومحاد عريوة: أهمية الجباية المحلية في ميزانية البلدية في الجزائر- دراسة حالة ولاية المسيلة-، مجلة الإصلاحات الإقتصادية والإندماج في الإقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، المجلد13، العدد26، 2018، ص8.

(22)- لعرج مجاهد نسيمة وآخرون: دور الجباية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دراسة تحليلية لبلدية عين فزة- تلمسان-، مجلة دراسات جبائية، جامعة البليدة2، العدد1، 2014، ص 102.

(23)- عبد القادر بن عيسى وسليم جابو: دور السياحة الصحراوية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مجلة التنمية الإقتصادية، جامعة الوادي، العدد1، 2016، ص30.

(24)- برابح محمد: مكانة الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة بالجزائر، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة البليدة2، العدد 11، 2017، ص64.

(25)- قرواط يونس: أهمية نظام الادارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مجلة المعيار، جامعة الأمير عبد القادر، العدد 16، 2016، ص، ص 292-293.

(26)- سلامي أسماء: دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر، مجلة الشريعة والإقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، العدد10، 2016، ص، ص 226-227.

(27)- مسعودي عبد الكريم: الاستثمار السياحي كآلية لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر، مجلة الإقتصاد وإدارة الأعمال، جامعة أدرار، العدد1، 2017، ص141.

EISSN: 2588-2368 ——— ISSN: 2352-975X

(28)- المرجع نفسه، ص141.

(29)- واضح فواز وآخرون: مساهمة البلدية في برامج التنمية المحلية في الجزائر، مجلة إقتصاديات المال والأعمال، المركز الجامعي ميلة، المجلد2، العدد1، 2018، ص195.

(30)- قرواط يونس، المرجع السابق، ص293.

EISSN: 2588-2368 ———————— ISSN: 2352-975X